



UN LIBRARY

NOV 9 1976

Distr.
LIMITED

A/C.1/31/L.7
8 November 1976

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والثلاثون
اللجنة الأولى
البند ٤٩ من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

اثيوبيا ، الأرجنتين ، أفغانستان ، اندونيسيا ، البرازيل ، بونان ، بيرو ،
تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية
الليبية ، زائير ، زامبيا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، العراق ، غانا ، غيانا ،
فنزويلا ، قبرص ، الكويت ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ،
موريشيوس ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، ويوغوسلافيا : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

اذ لا يغرب عن بالها ان استمرار سياق التسلح يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ويحول
كذلك عن اغراض الانماء الاقتصادي والاجتماعي موارد هائلة تهم الحاجة اليها ،

واقتراعا منها بانه يمكن تحقيق السلم عن طريق تنفيذ تدابير نزع السلاح ، وبوجه خاص نزع
السلاح النووي ، المؤدية الى بلوغ الهدف النهائي ، الا وهو نزع السلاح العام الكامل في ظل
رقابة دولية فعالة ،

وان تؤكد من جديد ان نزع السلاح هدف من الأهداف الاساسية للأمم المتحدة ،

وان تضع في اعتبارها ان المؤتمر الخامس لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز الذي
عقد في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ اب/اغسطس ١٩٧٦ قد دعا الى عقد دورة استثنائية
للجمعية العامة تركز لنزع السلاح ، وتقدم ، في اعلانه وقراره المتعلقين بنزع السلاح ، باقتراحات
محددة في هذا المضمار ،

١ - تقرر الدعوة الى عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مخصصة لنزع السلاح تعقد في
نيويورك في ايار/مايو - حزيران/يونيه ١٩٧٨ ؛

٢ - وتقرر كذلك انشاء لجنة تحضيرية للدورة الاستثنائية تتألف من ٣٥ دولة من الدول الاعضاء يعينها رئيس الجمعية العامة على اساس التوزيع الجغرافي العادل ، ومهمتها بحث جميع المسائل ذات الصلة المتعلقة بالدورة الاستثنائية بما في ذلك جدول أعمالها ، وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها الى الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة ؛

٣ - وتدعو كافة الدول الاعضاء الى ان ترسل الى الامين العام ، في موعد غايته ١٥ نيسان/ابريل ١٩٧٧ ، آراءها بشأن جدول الاعمال وجميع المسائل الاخرى ذات الصلة المتعلقة بالدورة الاستثنائية للجمعية العامة ؛

٤ - وتطلب الى الامين العام احالة ما يتلقاه من ردود الدول الاعضاء عملاً بالفقرة ٣ أعلاه ، الى اللجنة التحضيرية وان يقدم اليها كل ما يلزم من مساعدة ، بما في ذلك توفير المعلومات الاساسية الضرورية ، والوثائق ذات الصلة ، والمحاضر الموجزة ؛

٥ - وتطلب الى اللجنة التحضيرية ان تعقد ، قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ ، دورة تنظيمية قصيرة لا تتجاوز مدتها اسبوعاً واحداً ، بقصد القيام ، في جملة أمور ، بتحديد مواعيد دوراتها المتعلقة بجوهر الموضوع ؛

٦ - وتقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين بندا عنوانه " دورة الجمعية العامة الاستثنائية المخصصة لنزع السلاح : التقرير المرحلي للجنة التحضيرية " .